



هيئة تنظيم مركز قطر للمال تتخذ إجراءات تأديبية بحق روبرت شارات، المدير السابق في شركة هورايزن كريستنت ويلث، ذ.م.م

الدوحة، قطر، 7 ديسمبر 2022: أعلنت هيئة تنظيم مركز قطر للمال اليوم عن اتخاذها إجراءات تأديبية بحق روبرت شارات، المدير السابق في شركة هورايزن كريستنت ويلث، ذ.م.م (Horizon Crescent Wealth LLC "HCW") لارتكابه مخالفات سلوكية، مع فرض غرامة مالية بقيمة 548,121 ريال قطري (150,000 دولار أمريكي) وإصدار منع لأجل غير مسمى بمزاولة أي مهام لصالح الشركات العاملة في مركز قطر للمال.

وسبق لهيئة التنظيم أن اتخذت في العام 2019 إجراءً تأديبياً بحق شركة هورايزن كريستنت ويلث المصنفة من الأعمال أو المهن غير المالية المحددة والخاضعة بالتالي لقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010. وقد مُنحت الشركة الترخيص بمزاولة نشاط "إدارة الصناديق" وهو من الأنشطة المسموح بها وغير الخاضعة للتنظيم. وقد بادرت هيئة التنظيم إلى فرض غرامة مالية بقيمة 30,000,000 ريال قطري بحق الشركة لارتكابها مخالفات قانونية ورقابية جسيمة لقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقانون مركز قطر للمال رقم (7) لسنة 2005 وأنظمة الخدمات المالية.

وتجدر الإشارة إلى أن السيد شارات كان يحتلّ منصب مدير وعضو في الإدارة العليا للشركة. وتأتي الإجراءات المذكورة نتيجة التحقيق الذي أجرته هيئة التنظيم والذي توصل إلى قيام السيد شارات بعدد من المخالفات خلال الفترة الممتدة من 1 يناير 2016 إلى 30 أغسطس 2017 بحق المتطلبات ذات الصلة التالية:

- أ. عدم امتثال السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط المتبعة لدى الشركة بشكل مناسب وموأت إلى متطلبات القانون رقم (4) لعام 2010 بشأن مكافحة غسل الأموال والقواعد الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بمركز قطر للمال.
- ب. عدم قيام الشركة بوضع السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الفعالة الخاصة بالمكافحة وإرسالها والاستمرار بتطبيقها، وعدم توثيق هذه السياسات، إضافة إلى عدم توفير مسؤول عن مهمة الإبلاغ عن غسل الأموال يتمتع بالخبرة والفعالية في كافة الأوقات.

وتأتي الإجراءات المتخذة من قبل هيئة التنظيم بحق السيد شارات لتؤكد على أهمية المعايير الواجبة على الشركات المرخص لها وإدارتها العليا، حرصاً على الالتزام الفعال بقواعد هيئة التنظيم، ومنها القواعد الضامنة لتطبيق الأنظمة والضوابط الفعالة من قبل الشركات بغرض مكافحة التمويل غير المشروع.

(انتهى)



ملاحظات

في 11 مارس 2019، فرضت هيئة تنظيم مركز قطر للمال غرامة مالية بحق شركة HCW لارتكابها مخالفات تتعلق بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010 وغيرها من المخالفات الرقابية العامة. اضغط [هنا](#) لمراجعة البيان الصحفي.

لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقل تأسس في العام 2005 بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تتولى هيئة التنظيم الرقابة على الشركات التي تقدم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من الصلاحيات الرقابية الخاصة بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها وفرض العقوبات عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في المراكز المالية العالمية. لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.qfcra.com

لمزيد من المعلومات والاتصال:

فاطمة عبدالحميد آهن
مدير إدارة الاتصالات المؤسسية
هيئة تنظيم مركز قطر للمال
هاتف: +974 4495 6828

البريد الإلكتروني: Corporatecomms@QFCRA.COM